

Together for humanity
Ensemble pour l'humanité
Juntos por la humanidad
معاً من أجل الإنسانية



مذكرة إعلامية للأعضاء والمراقبين والضيوف في المؤتمر الدولي الثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر

(26-30 تشرين الثاني/نوفمبر 2007)

المحتويات:

- 1- الترحيب والتسجيل
 - 2- المبادئ الأساسية
 - 3- تشكيل المؤتمر الدولي
 - 4- جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر
 - 5- المناقشات واللغات والوثائق
 - 6- الجلسات العامة
 - 7- اللجان
 - 8- لجنة الصياغة
 - 9- ورش العمل والأحداث على هامش المؤتمر
 - 10- التعهدات
 - 11- انتخاب اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر
-

1- الترحيب والتسجيل

تواريخ الاجتماعات ومكان انعقادها

ينعقد المؤتمر الدولي الثلاثون من 26 إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2007 في جنيف، بعد اجتماع الهيئة العامة للاتحاد الدولي (من 20 إلى 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2007) ومجلس المندوبين للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (23 و 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2007). وتعد جميع الاجتماعات في مركز المؤتمرات الدولي في جنيف ، على العنوان التالي:

Rue de Varembe, 15- 1211 Geneva 20 (Switzerland).

التسجيل والوصول إلى مركز المؤتمرات الدولي في جنيف وتسليم البطاقات

← يذكر المشاركون بالتسجيل بأقرب وقت ممكن عبر الانترنت على العنوان التالي:

<http://event.ifrc.org>

للمزيد من التفاصيل، الرجاء العودة إلى مذكرة التسجيل التي تم إرسالها مع الدعوة المؤرخة في 21 أيار/مايو 2007.

← لأسباب أمنية، لن يُسمح بدخول مركز المؤتمرات إلا للمشاركين المسجلين والذين يحملون بطاقة المؤتمر الدولي الثلاثين.

← تجنباً للتأخير في استلام البطاقات في يوم افتتاح المؤتمر، يوصى بشدة التسجيل مسبقاً عند نقاط التسجيل التالية:

● في مركز المؤتمرات الدولي يوم الاثنين 19 تشرين الثاني/نوفمبر من الساعة الثانية من بعد الظهر ولغاية السادسة مساءً ويومياً من 20 إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر (من الساعة التاسعة صباحاً ولغاية السادسة مساءً). يرجى الانتباه إلى أن مركز المؤتمرات سيكون مقللاً يوم الأحد 25 تشرين الثاني/نوفمبر؛

● لدى أمانة الاتحاد الدولي (Chemin des Crêts 17, 1209 Petit Saconnex) يومي 15 و 16 تشرين الثاني/نوفمبر، من الساعة العاشرة صباحاً ولغاية السادسة مساءً؛

● في الفنادق التالية يوم الاثنين 19 تشرين الثاني/نوفمبر من الساعة العاشرة صباحاً ولغاية السادسة مساءً:

Ramada Park (Avenue Louis Casaï, 75/77, 1216 Geneva-Cointrin)

Ramada Encore (Route des Jeunes, 12, 1227 Carouge)

Intercontinental (Chemin du Petit-Saconnex, 12)

Nash Airport (Chemin de la Violette, 1216 Geneva-Cointrin)

← سيتم النقاط صور الهوية وطباعة البطاقات على الفور عند كل مكتب تسجيل، ولهذا يتوجب على المندوبين أن يحضروا بأنفسهم ويقدموا بطاقة هوية.

افتتاح المؤتمر وحفل الاستقبال

يفتح المؤتمر عند الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الاثنين 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2007. ويعقبه عند الساعة 18.45 حفل استقبال بدعوة من الاتحاد السويسري وسلطات جمهورية وكانتون جنيف ومدينة جنيف.

2- المبادئ الأساسية

- ⇨ تعرّف المبادئ الأساسية- الإنسانية وعدم التحيز والحياد والاستقلال والخدمة التطوعية والوحدة والعالمية- في **ديباجة النظام الأساسي** للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.
- ⇨ تحترم الدول في جميع الأوقات التزام كافة مكونات الحركة بالمبادئ الأساسية¹.
- ⇨ يسهم المؤتمر الدولي في تأمين وحدة الحركة وتحقيق مهمتها، مع الاحترام الكامل للمبادئ الأساسية².
- ⇨ على جميع المشاركين في المؤتمر الدولي أن يحترموا المبادئ الأساسية، ويجب أن تكون جميع الوثائق المقدمة منماشية وهذه المبادئ³ (...).

3- تشكيل المؤتمر الدولي

الأعضاء

- ⇨ تتألف عضوية المؤتمر الدولي من وفود 186 جمعية وطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر معترفاً بها ومن اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر و194 دولة طرفاً في اتفاقيات جنيف⁴.
- ⇨ لا يجوز لوفد أن يمثل وفد آخر أو عضو في وفد آخر⁵.

المراقبون والضيوف

- ⇨ بالإضافة إلى الأعضاء الذين يحق لهم المشاركة في المؤتمر الدولي، يجوز للمراقبين (...) حضور جلسات المؤتمر (...)⁶.
- ⇨ وضعت اللجنة الدائمة قائمة المراقبين⁷.
- ⇨ يجوز للمنظمات المضيفة أن توجه دعوات إلى ضيوف لحضور الجلستين الافتتاحية والختامية وحضور أي مناسبات أخرى وفقاً لما قد تقررته اللجنة الدائمة أو مكتب المؤتمر⁸.

4- جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر

- ⇨ أعدت اللجنة الدائمة جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر الذي تم إرساله إلى المشاركين⁹.
- ⇨ يعتمد مجلس المندوبين (المنعقد يومي 23 و24 تشرين الثاني/نوفمبر 2007) جدول أعمال المؤتمر¹⁰.

5- المناقشات واللغات والوثائق

المجادلات السياسية

- ⇨ لكي تحظى مداوات المؤتمر الدولي بثقة الجميع، يتعين على الرئيس وأي عضو منتخب في هيئة المكتب يكون مسؤولاً عن تسيير أعمال المؤتمر، ضمان ألا يدخل أي متحدث، في أي وقت من الأوقات، في مجادلات ذات طابع سياسي أو عرقي أو ديني أو أيديولوجي. ويطبق مكتب المؤتمر الدولي، حسب تعريفه الوارد في النظام الداخلي، المعيار نفسه على الوثائق قبل أن يأذن بتعميمها¹¹.

1	2	4
2	10	1
3	11	4
4	9	1
5	9	4
6	11	5
7	18	1
8	10	
9	18	1
10	14	2
11	11	4

لغات العمل واللغات الرسمية

- ↔ لغات العمل في المؤتمر هي العربية والإنكليزية والفرنسية والإسبانية.¹² وعلى أي مندوب يستخدم لغة من غير لغات العمل أن يؤمن الترجمة الفورية من تلك اللغة إلى إحدى لغات العمل.¹³
- ↔ لغات المؤتمر الرسمية هي العربية والصينية والإنكليزية والفرنسية والروسية والإسبانية. ويجوز استخدام اللغات الرسمية في المداولات دون حاجة إلى إذن مسبق من الرئيس. وعلى أي مندوب يرغب في التحدث بلغة غير رسمية أن يحصل أولاً على إذن من الرئيس.¹⁴
- ↔ سيتم توفير الترجمة الفورية بلغات عمل المؤتمر الأربعة أي العربية والإنكليزية والفرنسية والإسبانية للجلسات العامة واجتماعات اللجان وفي لجنة الصياغة ويمكن النظر في تأمين الترجمة الفورية باللغتين الروسية والصينية في حال توفر التمويل قبل بداية المؤتمر.

المتحدثون الذين يسمح لهم بأخذ الكلمة

- ↔ لا يجوز لأي مندوب أن يأخذ الكلمة دون الحصول على إذن مسبق من الرئيس. وتعطى الكلمة إلى المتحدثين وفق الترتيب الذي أبدوا فيه للرئيس عن رغبتهم في التكلم.¹⁵
- ↔ يحق للمندوبين الذين يمثلون أعضاء المؤتمر أن يأخذوا الكلمة في جميع المناقشات في الجلسات العامة واللجان.
- ↔ لا يحق للمراقبين التحدث أمام المؤتمر إلا بناءً على دعوة من الرئيس (رئيس المؤتمر أو رئيس اللجنة) وما لم يعترض المؤتمر على ذلك.¹⁶

وثائق العمل

- ↔ تتولى اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي إرسال وثائق العمل الرسمية، بموافقة اللجنة الدائمة، إلى أعضاء المؤتمر والمراقبين قبل افتتاح المؤتمر بخمسة وأربعين يوماً على الأقل.¹⁷
- ↔ تنشر كافة وثائق العمل، بما فيها مشاريع القرارات، على شبكة الإنترنت في الصفحات المخصصة للمؤتمر الدولي الثلاثين بحلول 31 تشرين الأول/أكتوبر 2007 (www.icrc.org) و (www.ifrc.org) و (www.rstandcom.info). ويرجى من المشاركين العودة إلى هذه الوثائق تحضيراً للمؤتمر الدولي.

توافق الآراء والتصويت

- ↔ على المؤتمر الدولي أن يسعى إلى اعتماد قراراته بتوافق الآراء، حسبما ينص عليه النظام الداخلي. فإذا لم يتسن التوصل إلى توافق الآراء، يجري تصويت طبقاً للنظام الداخلي.¹⁸
- ↔ يفهم توافق الآراء على أنه يعني عدم وجود أي اعتراض يعرب عنه وفد من الوفود ويقدمه باعتباره يشكل عقبة أمام اعتماد القرار المعني (...).¹⁹
- ↔ إذا لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء، تتخذ القرارات بأغلبية الأعضاء الحاضرين والمصوتين.²⁰
- ↔ يجري التصويت كقاعدة عامة برفع الأيدي. يجري التصويت بالمناداة بالأسماء إذا طلبت ذلك عشرة وفود. ويجري التصويت بالاقتراع السري إذا طلبت ذلك عشرة وفود.²¹
- ↔ يعبر عن صوت الوفد رئيس هذا الوفد أو المندوب الذي يُعيّنه ليحل محله.²² (...)

12 2006 / 13

13 2 12

14 1 12

15 1 18

16 3 9

17 7

18 7 11

19 1 19

20 2 19

21 6 5 4 20

22 2 20

6- الجلسات العامة

الجدول الزمني للجلسات العامة

- ⇨ في ضوء جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر الدولي الثلاثين، ستعقد الجلسات العامة على النحو التالي:
- اليوم الأول (الاثنين 26 تشرين الثاني/نوفمبر): 15.00 – 18.45؛
 - اليوم الثاني (الثلاثاء 27 تشرين الثاني/نوفمبر): مناقشة عامة طويلة اليوم؛
 - اليوم الرابع (الخميس 29 تشرين الثاني/نوفمبر): 14.30 - 18.00؛
 - اليوم الخامس (الجمعة 30 تشرين الثاني/نوفمبر): الاجتماع الختامي للجلسة العامة، 10.00-12.00

مدة المداخلات وتنظيم الوقت

- ⇨ يمكن أن تتيح المناقشة العامة في اليوم الثاني (27 تشرين الثاني/نوفمبر) عدداً محدوداً من مداخلات المتحدثين. وبالتالي، سيتم تحديد المداخلات بثلاث دقائق لكل وفد؛
- ⇨ من الممكن أيضاً تسليم مداخلات خطية إلى أمانة المؤتمر لنشرها في محاضر المؤتمر.

قائمة المتحدثين

- ⇨ سيتم إعداد قائمة رسمية بأسماء المتحدثين فقط للمناقشة العامة في اليوم الثاني (27 تشرين الثاني/نوفمبر). ومن المتوقع أن يقبل رئيس المؤتمر الدولي قائمة المتحدثين في 27 تشرين الثاني/نوفمبر عند الساعة 11.0. هذا ويفتح مكتب تسجيل للمتحدثين في مكان انعقاد المؤتمر من الاثنين 26 تشرين الثاني/نوفمبر عند الساعة الثالثة من بعد الظهر ولغاية الثلاثاء 27 تشرين الثاني/نوفمبر عند الساعة 11.00 صباحاً. وتُنشر قائمة المتحدثين في صيغتها النهائية على لوحات مركز المؤتمرات الدولي في جنيف؛
- ⇨ قبل المؤتمر، يستطيع المشاركون تسجيل أسمائهم على قائمة مؤقتة للمتحدثين، من خلال الاتصال بمكتب المفوض:
- (pascal.rapillard@eda.admin.ch)؛
- ⇨ عند التسجيل، يطلب من المشاركين أن يبلغوا عن نيتهم الإدلاء ببيانات باسم مجموعة من الأعضاء أو على مستوى وزاري /أو مستوى رئيس دولة.

7- اللجان

الجدول الزمني للنقاش

- ⇨ ستجري المناقشات في اللجان في اليوم الثالث (28 تشرين الثاني/نوفمبر) على النحو التالي:
- ↳ اللجنة ألف: جلسة تمتد على اليوم بكامله (9.30 - 13.00 / 14.30-18.00)؛
 - ↳ اللجنة باء: جلسة صباحية (9.30 - 13.00)؛
 - ↳ اللجنة جيم: جلسة بعد الظهر (14.30-18.00).
- ⇨ تنشر المسائل التوجيهية الخاصة باللجان على شبكة الإنترنت في الصفحات المخصصة للمؤتمر الدولي الثلاثين بحلول 31 تشرين الأول/أكتوبر 2007 (www.icrc.org و www.ifrc.org و www.restandcom.info). ويرجى من المشاركين العودة إلى هذه الوثائق تحضيراً للمؤتمر الدولي.
- ⇨ لن يكون هناك قائمة رسمية بالمتحدثين في اللجان. وتقع على رؤساء اللجان مسؤولية تنظيم الأعمال، وحسن الإدارة، والنظام، وفعالية سير المناقشات. وتنظم قائمة المتحدثين ودورهم في أخذ الكلمة مباشرة من على المنصة.

8- لجنة الصياغة

- ⇨ لجنة الصياغة مفتوحة أمام جميع الأعضاء والمراقبين في المؤتمر. ويمكن فقط لأعضاء المؤتمر أن يشاركوا في المناقشات.
- ⇨ من المتوقع أن يبدأ عمل لجنة الصياغة في اليومين الثالث والرابع (28 و29 تشرين الثاني/نوفمبر).
- ⇨ ينظم الرئيس الوقت، ويجوز للوفود أن تأخذ الكلمة أكثر من مرة واحدة، وفقاً لتقدير الرئيس وإذا سمح الوقت بذلك.
- ⇨ يكون رئيس لجنة الصياغة مسؤولاً عن تنظيم الأعمال، وحسن الإدارة، والنظام، وفعالية سير المناقشات.

9- ورش العمل والأحداث على هامش المؤتمر

- ⇨ تهدف ورش العمل إلى تكميل أعمال المؤتمر الرسمية عبر المزيد من المناقشات غير الرسمية حول عدد من المسائل الإنسانية المتعلقة بمواضيع المؤتمر وأهدافه. وهي تشكل بذلك جزءاً لا يتجزأ من المؤتمر رغم أنها لا تندرج في جدول أعماله الرسمي. ولا يتوجب اتخاذ قرار أو الوصول إلى اتفاق بالإجماع في ورش العمل. تعقد ورش العمل يومي 28 و29 تشرين الثاني/نوفمبر 2007. الرجاء العودة إلى جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر وقائمة ورش العمل للمزيد من المعلومات.
- ⇨ ستركز الأحداث على هامش المؤتمر والمعارض على التجارب وعلى "أفضل الممارسات" بشأن تنفيذ الإعلان وجدول أعمال العمل الإنساني لعام 2003، أو أهداف المؤتمر الدولي الثلاثين.
- ⇨ ينشر برنامج مفصل وملخص للخطوط العريضة لورش العمل والأحداث على هامش المؤتمر على شبكة الإنترنت في الصفحات المخصصة للمؤتمر الدولي الثلاثين بحلول 31 تشرين الأول/أكتوبر 2007 (www.icrc.org و www.ifrc.org و www.restandcom.info).

10- التعهدات

- ⇨ بالإضافة إلى النظر في القرارات المقدمة إلى المؤتمر الدولي الثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر من أجل اعتمادها، سيطلب من المشاركين أن يقوموا بشكل طوعي، بصفة مستقلة أو مشتركة، باتخاذ التزامات إنسانية محددة تكون في شكل تعهدات للفترة 2008-2011.
- ⇨ علاوة على التعهدات التي يقدمها المشاركون، سي طرح عدد من التعهدات النموذجية قبل انعقاد المؤتمر وخلالها. وتنشر التعهدات النموذجية التي تم تسلمها قبل انعقاد المؤتمر على شبكة الإنترنت في الصفحات المخصصة للمؤتمر الدولي الثلاثين (www.icrc.org و www.ifrc.org و www.restandcom.info).
- ⇨ تخصص خلال المؤتمر زاوية لتسلم التعهدات في مكان انعقاد المؤتمر من يوم الاثنين 26 تشرين الثاني/نوفمبر (الرابعة مساءً) إلى يوم الخميس 29 تشرين الثاني/نوفمبر (الرابعة مساءً) أثناء ساعات عمل المؤتمر. وتفتح أيضاً هذه الزاوية الخاصة للجمعيات الوطنية خلال انعقاد مجلس المندوبين يومي 23 و24 تشرين الثاني/نوفمبر. ويجوز للجهة أو الجهات الراعية أن تعدل أو تضع للمسات الأخيرة على جميع التعهدات التي تم تسلمها (بما فيها التعهدات التي أرسلت قبل انعقاد المؤتمر) في الزاوية المخصصة للتعهدات حتى الساعة الرابعة مساءً من يوم الخميس 29 تشرين الثاني/نوفمبر.
- ⇨ للمزيد من المعلومات، يرجى العودة إلى الإرشادات الخاصة بتقديم التعهدات.

11- انتخاب اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر

↪ اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر هي "الجهاز المفوض من قبل المؤتمر الدولي بين دورتين من دورات المؤتمر، لممارسة الاختصاصات المحددة في المادة 18" من النظام الأساسي للحركة.²³

التشكيل

- ↪ تتألف اللجنة الدائمة من تسعة أعضاء هم:
- (أ) خمسة ممثلين من أعضاء جمعيات وطنية مختلفة، ينتخبهم المؤتمر الدولي، بصفتهم الشخصية؛
- (ب) عضوان يمثلان اللجنة الدولية؛
- (ج) عضوان يمثلان الاتحاد الدولي.²⁴

تعيين المرشحين

↪ يمكن الاطلاع على مواصفات المرشحين والتوصيات والمبادئ التوجيهية لانتخاب اللجنة الدائمة على موقع اللجنة الدائمة على شبكة الإنترنت (www.restandcom.info). ويمكن طلب استمارات الترشيح من أمانة اللجنة (contact@restandcom.info). تنشر كافة الترشيحات المقدمة (وفي الأفضل قبل نهاية شهر أيلول/سبتمبر) في جميع لغات العمل على شبكة الإنترنت.

↪ خلال المؤتمر، تسلم إلى رئيس المكتب الترشيحات لعضوية اللجنة الدائمة في مظاريف مغلقة تتضمن السيرة الذاتية لكل مرشح، ضمن مهلة أقصاها ثمان وأربعين ساعة قبل افتتاح الجلسة التي سيجري فيها الانتخاب، أي عند الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الثلاثاء 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2007. وينطبق هذا الأمر كذلك على الترشيحات المقدمة مسبقاً لتنتشر على شبكة الإنترنت. ويتولى المكتب تعميم السيرة الذاتية لكل مرشح قبل بدء هذه الجلسة بأربع وعشرين ساعة على الأقل.²⁵

↪ يعقد، يوم الثلاثاء 27 تشرين الثاني/نوفمبر، اجتماع غير رسمي في مركز المؤتمرات بحضور المرشحين لعضوية اللجنة الدائمة.

عملية الانتخاب

↪ ينتخب المؤتمر الدولي، بالصفة الشخصية، أعضاء اللجنة الدائمة المشار إليهم في الفقرة 1 (أ) من المادة 17 من هذا النظام الأساسي، مع مراعاة الصفات الشخصية ومبدأ التوزيع الجغرافي العادل.²⁶

↪ يجري التصويت يوم الثلاثاء 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2007 ابتداءً من الساعة الثالثة بعد الظهر. وتبدأ عملية الانتخاب لعضوية اللجنة الدائمة فور افتتاح الجلسة.²⁷

↪ ينتخب أعضاء المؤتمر، بالاقتراع السري، أعضاء اللجنة الدائمة. ولأغراض تحديد الأغلبية المطلقة المطلوبة بمقتضى الفقرة 4، ينادى على أسماء الأعضاء قبل بدء عملية التصويت.²⁸

↪ في الاقتراع الأول، يعلن انتخاب المرشحين الذين حصلوا على الأغلبية المطلقة. فإذا حصل على الأغلبية المطلقة أكثر من خمسة مرشحين، يعلن انتخاب المرشحين الخمسة الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات. وإذا حصل أقل من خمسة مرشحين على الأغلبية المطلقة في الاقتراع الأول،

16	23
17	24
21	25
10	26
21	27
21	28

يجري اقتراع ثان يعلن فيه انتخاب المرشح (أو المرشحين) الذي حصل (أو الذين حصلوا) على أكبر عدد من الأصوات.²⁹

← في حالة التعادل في الأصوات، تجري اقتراعات متتالية إلى أن يحصل المرشح المتبقي (أو المرشحون المتبقون) على أغلبية نسبية. وبعد أربعة اقتراعات، يؤخذ في الاعتبار مجموع عدد الأصوات المؤيدة لكل مرشح في الاقتراعات الأربعة. فإذا استمر التعادل، يتخذ قرار بالقرعة.³⁰

جنيف في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2007